



التاريخ: الثلاثاء 18 / رجب / 1442 هـ

الموافق: 02 / مارس / 2021 م

منشورات إدارة نظم الدفع

منشور رقم (2021/2 PSD)

معنون لكافة المصارف التجارية

الموضوع / ضوابط واجراءات إصدار وقبول بطاقات الدفع العالمية

إستناداً الى قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004 و سياسات بنك السودان المركزي للعام 2021 ، وفي ضوء سعيه نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي والارتباط بمنظومات الدفع العالمية وتمهينة وتعزيز البني التحتية للدفع الالكتروني وتعزيز الحماية والأمان والموثوقية للمدفوعات العابرة للحدود وتعظيم إستفادة القطاع المصرفي السوداني ، ومع تبني بنك السودان المركزي للنهج القائم على المخاطر (Risk Based Approach (RBA في إدارة وتخفيف المخاطر تجاه المصارف والشركات المشاركة في خدمات البطاقات العالمية وعليه يصدر بنك السودان المركزي القواعد والضوابط العامة لإصدار وقبول خدمات بطاقات الدفع العالمية وعلى المصارف الراغبة في إصدار أو قبول خدمات البطاقات العالمية (فيزا او ماستر كارد أو غيرها) الالتزام بالتوجهات والضوابط التالية :-

أولاً: التعريفات

|   |   |
|---|---|
| هي بطاقات تصدرها المصارف تتيح لحاملها التعامل بها في أي مكان يقبل الدفع عبرها وفق العلامات التجارية لشركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية   | بطاقات الدفع العالمية<br>International Payments Cards                 |
| هي شركات عالمية متخصصة في تقديم تكنولوجيا المدفوعات وتمنح المصارف رخصاً لاستخدام التكنولوجيا والحلول والخدمات والمنتجات التي تحمل علامتها التجارية مثل Visa و MasterCard و American Express | شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية<br>International Payment Companies |
| هو المصرف المرخص له من شركة تكنولوجيا المدفوعات لإصدار بطاقات الدفع الالكتروني العالمية وتحظى بقبول عالمي وتندرج في فئاتها ومميزاتها طبقاً لشرائح وفئات العملاء                             | المصرف المصدر للبطاقات<br>Issuer Bank                                 |

|   |   |
|---|---|
| <p>هو المصرف المرخص له من شركة تكنولوجيا المدفوعات لقبول بطاقات المدفوعات العالمية بكافة أنواعها ويقوم بالتعاقد مع التجار وتزويدهم بنقاط البيع المعدة لقبول البطاقات</p>  | <p>المصرف القابل للمدفوعات (مصرف التاجر)<br/>Acquirer Bank</p>        |
| <p>هو الشخص الذي أصدر له المصرف بطاقة دفع مرتبطة بحسابه وتتم كافة التعاملات عبر حسابه المصرفي وهو المسؤول عن تعاملات البطاقة طالما لم يبلغ بفقدانها أو سرقتها</p>   | <p>حامل البطاقة الأساسية<br/>Cardholder</p>                           |
| <p>هو الشخص الذي يصدر حامل البطاقة الأساسية امرا للمصرف لتزويده ببطاقة دفع إضافية تكون مرتبطة بحساب حامل البطاقة الأساسية ويعد حامل البطاقة الأساسية مسئولاً عن كافة تعاملاتها</p>  | <p>حامل البطاقة الإضافية<br/>Supplementary Cardholder</p>             |
| <p>هو التاجر الذي يتعاقد معه المصرف القابل للمدفوعات (مصرف التاجر) عبر اتفاقية رسمية لقبول المدفوعات الالكترونية ويزوده بالأدوات اللازمة لذلك فضلا عن تدريبه واعداده لهذه المهمة</p>  | <p>التاجر<br/>Merchant</p>  |
| <p>هي أحد أنواع بطاقات الدفع وتقوم بإصدارها المصارف المصرح لها بإصدار البطاقات من شركات تكنولوجيا المدفوعات وتكون مرتبطة بحساب العميل (الفرد). ويتم الخصم مباشرة من حساب العميل عند قيامه بأي عملية سحب نقدي أو شراء من خلال نقاط البيع أو من على الانترنت ، وتكون مدة صلاحيتها بحد أقصى خمسة سنوات.</p>  | <p>بطاقة الخصم المباشر للأفراد<br/>Individual Debit Card</p>          |
| <p>هي أحد أنواع بطاقات الدفع العالمية وتقوم بإصدارها المصارف المصرح لها بإصدار البطاقات من شركات تكنولوجيا المدفوعات ويتم استخدامها في سداد قيمة المشتريات ويتم تغذيتها مقدما من جانب العملاء وهي غير مرتبطة بحساب بنكي ويمكن إعادة تغذيتها ولكن يسري عليها عند الاصدار كافة متطلبات اعرف عميلك وإجراءات مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب ، وتكون مدة صلاحيتها بحد أقصى خمسة سنوات.</p> | <p>بطاقة مدفوعة القيمة الدفع للأفراد<br/>Individual Pre-paid Card</p> |
| <p>هي أحد أنواع البطاقات مدفوعة القيمة ويتم استخدامها في سداد قيمة المشتريات ويتم تغذيتها مقدما من جانب العملاء وهي غير مرتبطة بحساب</p>  | <p>بطاقة الهدايا<br/>Gift Card</p>                                    |

|  |  |
|--|--|
| <p>بنكي ويمكن الحصول عليها ببطاقة الهوية فقط ولا يمكن إعادة تغذيتها ويسري عليها عند الاصدار إجراءات مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب ، وتكون مدة صلاحيتها بحد أقصى سنة واحدة .</p>   |  |
| <p>هي أحد أنواع بطاقات الدفع العالمية وتقوم بإصدارها المصارف المصرح لها بإصدار البطاقات من شركات تكنولوجيا المدفوعات ويتم استخدامها في سداد قيمة المشتريات وعمليات السحب النقدي من خلال حد ائتماني مصرح به مسبقا لحامل البطاقة في حساب خاص بها ويتم السداد وفقا لاتفاقية الإصدار الموقعة من العميل ، وتكون مدة صلاحيتها بحد أقصى خمسة سنوات.</p> | <p>بطاقة ائتمان للأفراد<br/>Individual Credit Card</p>                   |
| <p>هي أحد أنواع بطاقات الدفع وتقوم بإصدارها المصارف المصرح لها بإصدار البطاقات من شركات تكنولوجيا المدفوعات وتكون مرتبطة بحساب الشركة لدى المصرف. ويتم الخصم من حساب الشركة عند قيام افرادها ممن تصرح لهم الشركة بحمل البطاقة باي عملية سحب نقدي او شراء من خلال نقاط البيع او من على الانترنت ، وتكون مدة صلاحيتها بحد أقصى خمسة سنوات.</p>     | <p>بطاقة الخصم المباشر للشركات<br/>Corporate/Business Debit Card</p>     |
| <p>هي تكنولوجيا متقدمة للدفع توفرها شركات تكنولوجيا المعلومات ويمكنها ان تعمل على كافة أنواع بطاقات الدفع ونقاط البيع لدى التجار شريطة توافرها مع هذه التكنولوجيا. ومن خلالها، يستطيع حامل البطاقة تمرير البطاقة فقط بالقرب من نقطة البيع لإتمام عملية الشراء دون الحاجة لإدخال البطاقة في نقطة البيع.</p>                                       | <p>عمليات الدفع اللاتلامسي<br/>Contactless Payment</p>                   |
| <p>هم الأطراف او الشركات التي قد يتعاقد معها المصرف لتزويده بخدمات او يسند إليهم مهام بعينها او لتوريد أجهزة او مواد يستخدمها في اعماله</p>  | <p>مزودي الخدمات<br/>Service Providers</p>                               |
| <p>هو الرقم السري الذي يحتفظ به حامل البطاقة لنفسه حتى يتمكن من اجراء المعاملات المالية عبر البطاقة، وهو وسيلة تأمين ويجب الاحتفاظ به بعيدا</p>  | <p>رقم التعريف الشخصي السري<br/>Personal Identification Number (PIN)</p> |

|   |  |
|---|--|
| عن البطاقة، ويقوم المصرف بإرساله لحامل البطاقة<br>مستقلاً عن البطاقة  |  |
| هي كلمة السر المستخدمة والصالحة لأغراض<br>التصديق علي العمليات لمرة واحدة فقط   | خدمة كلمة السر لمرة واحدة<br>One Time Password |
| هو العضو الأساسي لدي شركة المدفوعات العالمية و<br>الذي يقوم بعمليات التسوية اليومية مع شركة<br>المدفوعات نيابة عن المصرف الذي يرقاه | البنك الراعي<br>Sponsor Bank                   |

## ثانياً : ضوابط اصدار وقبول بطاقات الدفع العالمية

### 1. التراخيص :

(أ) على المصرف الراغب في الحصول على تراخيص شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية لتقديم الخدمة أن يتقدم بطلب إلى إدارة نظم الدفع -بنك السودان المركزي للحصول على الموافقة المبدئية من إدارة نظم الدفع متضمناً ما يلي:

1. اسم شركة/شركات الدفع العالمية المزمع التعامل معها.
2. نوع/أنواع التراخيص - اسم/أسماء المنتجات.
3. حجم الاعمال المتوقعة لكل منتج لمدة 3 سنوات.

(ب) يجوز للمصارف الحصول على التراخيص اللازمة من قبل شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية لإصدار وقبول البطاقات العالمية والمتمثلة في التراخيص التالية:

#### 1. اصدار البطاقات :

أ. بطاقات الخصم :

- بطاقات الخصم للأفراد Individual Debit Cards
- بطاقات الخصم للشركات Corporate/ Business Debit Cards
- ب. البطاقات مدفوعة القيمة:

- بطاقات مدفوعة القيمة للأفراد Individual Pre-Paid Cards
- بطاقات مدفوعة القيمة للشركات Corporate/Business Pre-Paid Cards
- بطاقات الهدايا (Gift Card) يجب أن لا يتجاوز قيمتها (رصيدها) مبلغ 300 دولار فقط.

ج. بطاقات الائتمان:

- بطاقات ائتمان للأفراد Individual credit card
- بطاقات ائتمان للشركات Corporate/ Business Credit Cards

#### 2. قبول البطاقات :

- أ. القبول على ماكينات الصراف الآلي ATM
- ب. القبول على نقاط البيع الالكترونية POS
- ج. القبول من خلال مواقع التجارة الالكترونية E-commerce/Card Not Present

## 2. حسابات البطاقات

### (أ) ضوابط إصدار البطاقات:

1. في حالة إصدار البطاقات، يتعين على المصرف فتح حساب فرعي جديد لطالب البطاقة يسمى حساب البطاقات العالمية (وفق نوع الشركة العالمية المتعاقد معها) في حالة كون طالب البطاقة عميل حالي للمصرف، وفي حالة العميل الجديد للمصرف، يتم فتح حساب جديد للعميل Customer ID ويتم فتح الحساب الفرعي الخاص بالبطاقات العالمية.
2. يتم ربط البطاقات العالمية بالحساب المذكور وكذلك البطاقات الإضافية الخاصة بنفس العميل ولا يجوز استخدام الحساب الا من خلال البطاقة/ البطاقات المرتبطة به.
3. يتم تغذية الحساب من خلال القنوات التالية :
  - أ. التحويل من حسابات العميل على ان يتم تغذية الحساب بالعملات الحرة ما يعادل دولار الأمريكي وفق ضوابط النقد الأجنبي وفق المشور إدارة السياسات رقم (2021/2) وكافة المنشورات التي تصدر لاحقاً
  - ب. التحويلات من الخارج لحساب العميل
  - ج. الإيداع النقدي بالعملات الأجنبية
4. تستخدم البطاقة في اجراء عمليات المدفوعات التالية :
  - أ- سداد قيمة (المشتريات/الخدمات) التي تتم على نقاط البيع POS او المواقع الالكترونية E-commerce - CNP.
  - ب- السحب النقدي من خلال ماكينات الصراف الالي ATM التي تحمل علامة الشركة/الشركات العالمية بجميع انحاء العالم

### (ب) حسابات قبول البطاقات :

1. يتم فتح حساب للتاجر ضمن حسابات العميل لقبول قيمة مبيعات التاجر التي تتم عبر البطاقات العالمية .
2. يتم ربط متحصلات الماكينات الطرفية الخاصة بالتاجر بالحساب المذكور
3. عملة حساب قبول المدفوعات العالمية هي الجنيه السوداني بخلاف الجهات المصدرة للخدمات والمسموح لها بالتعامل بالنقد الأجنبي وفق منشور السياسات رقم (2021/2) أو أي منشورات لاحقة في ذات الخصوص.
4. يجب فتح حساب قبول المدفوعات العالمية بالدولار الأمريكي للجهات المصدرة للخدمات والمصرح لها بقبول النقد الأجنبي بموجب منشور السياسات رقم (2021/2) أو أي منشورات لاحقة في ذات الخصوص.
5. يتم تغذية هذا الحساب من خلال متحصلات التاجر من القنوات التالية دون غيرها:
6. ماكينات البيع الطرفية الخاصة بالتاجر والمرتبطة بالحساب
  - أ. موقع التجارة الالكترونية الخاص بالتاجر والمرتبط بالحساب
  - ب. في جميع الأحوال، تتم الإضافة للحساب مقابل عمليات مبيعات لحاملي بطاقات الدفع العالمية، حيث تتم الإضافة للمصرف من شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية مباشرة او من حساب المصرف الراعي (Sponsor Bank) والذي يقوم بدوره بإضافتها لحساب

التاجر المذكور طرفه بالجنيه السوداني أو الدولار الأمريكي وعلى المصرف التصرف في

حصائل المدفوعات وفق منشورات بنك السودان المركزي المنظمة .

ج. لا يجوز تغذية هذا الحساب من مصادر أخرى

7. يتعين على المصرف اتخاذ وتطبيق الإجراءات والنظم الآلية اللازمة للالتزام بما ورد اعلاه

(ج) حدود الاستخدام المصرح بها:

1- عمليات المشتريات :

أ. بطاقات الخصم المباشر يجب الا يتجاوز السقف اليومي لاستخدامات حامل البطاقة

الأصلي وحاملي البطاقات الإضافية مجتمعين ما يعادل مبلغ 5000 دولار أمريكي كما

يجب الا يتجاوز السقف الأسبوعي ما يعادل مبلغ 25000 دولار أمريكي.

ب. البطاقات مدفوعة القيمة يجب ألا يتجاوز سقف المشتريات اليومي ما يعادل 500

دولار والسقف الشهري ما يعادل 5000 دولار أمريكي.

ج. بطاقات الهدايا يكون سقف المشتريات اليومي رصيدها فقط.

2- عمليات السحب النقدي:

أ. في حالة بطاقة الخصم المباشر يجب الا يتجاوز السقف اليومي لعمليات السحب

النقدي لحامل البطاقة الأصلي وحاملي البطاقات الإضافية مجتمعين ما يعادل مبلغ

300 دولار أمريكي كما يجب الا يتجاوز السقف الأسبوعي ما يعادل مبلغ 1000 دولار

أمريكي.

ب. في حالة البطاقات مدفوعة القيمة يجب ان لا يتجاوز سقف السحب النقدي اليومي

ما يعادل مبلغ 100 دولار وإجمالي السقف الشهري ما يعادل مبلغ قدره 3000 دولار

أمريكي.

ج. بطاقات الهدايا يجب ان لا يتجاوز سقف السحب النقدي اليومي ما يعادل مبلغ 100

دولار فقط .

3- يحق للمصرف اصدار عدد من منتجات البطاقات والتي تندرج تحت نفس النوع وفقاً لفئات

العملاء المختلفة والتي تندرج في المميزات والحدود الممنوحة لها علي ان تتناسب مع احتياجات

العملاء وتتوافق مع ملاءة العملاء والمخاطر المرتبطة بهم.

4- في جميع الأحوال لا يجوز ان تتجاوز تلك المميزات الحدود القصوى اليومية والاسبوعية

المذكورة مجتمعين

5- السقوف الخاصة ببطاقات الإنتمان تصدر لاحقاً عند بدء تطبيق النظام المصرفي المزدوج

### 3. التسويات :

1. تسويات المصرف مع شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية:

يقوم المصرف بفتح حساب خاص بالتسويات مع شركة تكنولوجيا المدفوعات العالمية ويتم التصريح لها

بالخصم والاضافة على هذا الحساب لمقابلة استخدامات حاملي البطاقات الخاصة بالمصرف وكذلك

إضافة مدفوعات التجار بالإضافة الى المصروفات والعمولات والاعتاب الخاصة بها والمستحقة على

المصرف. كما يحق للمصرف في حال كونه عضو تابع ان يقوم بفتح الحساب المذكور طرف البنك

الراعي (Sponsor Bank) والتصريح للبنك الراعي بالخصم والاضافة وفقاً لما سبق.

## 2. تسوية المصرف مع العملاء:

أ. بناء على ملفات التسوية اليومية الخاصة باستخدامات حاملي البطاقات، يقوم المصرف بالخصم على حسابات حاملي البطاقات بالدولار الأمريكي بقيمة الاستخدامات واية مصروفات او عمولات مستحقة.

ب. بناء على ملفات التسوية اليومية الخاصة بمدفوعات التجار، يقوم المصرف بإضافة صافي قيمة المتحصلات لحسابات التجار بالجنيه السوداني أو الدولار الأمريكي بعد خصم قيمة العمولة المتفق عليها مع التاجر واية عمولات ومصاريف أخرى متعلقة بعمليات التحصيل حسب الضوابط.

## 4. التشغيل وتقديم الخدمة :

على المصرف عند جاهزية التشغيل وبناء على موافقة إدارة نظم الدفع المبدئية والحصول على التراخيص المطلوبة من شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية التقدم بطلب للحصول على ترخيص التشغيل من إدارة نظم الدفع ببنك السودان المركزي متضمنا ما يلي :

- أ. الاقرار بالانتهاء من الحصول على الترخيص اللازم من شركة/شركات بطاقات الدفع العالمية.
- ب. الاقرار بالانتهاء من كافة الاعمال التقنية والتشغيلية والحصول على موافقة شركة/شركات بطاقات الدفع العالمية على الاصدار النهائي للمنتج /المنتجات.
- ج. متطلبات التشغيل متضمنا اسم المشغل، ونسخة من عقد المشغل في حالة التشغيل عن طريق الطرف الثالث . اسم الشركة المورددة، اسم ونوع النظام الخاص بتشغيل المدفوعات
- د. خطة العمل وتشمل خطة تفعيل الخدمة على القنوات الالكترونية، أسلوب الإعلان ومخاطبة العملاء، اية خدمة العملاء وحل المنازعات.
- هـ. كيفية إدارة المخاطر المتعلقة بالخدمة المطلوبة (مخاطر التشغيل – الالتزام – امن المعلومات).
- و. مؤشرات الأداء وضمان استمرارية الاعمال.

## ثالثاً : ضوابط التشغيل :

1. ينبغي على كافة المصارف المصدرة او القابلة للمدفوعات الالتزام بالسياسات العامة والتعليمات المتفق عليها مع شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية مثل قواعد التشغيل الخاصة بتلك الشركات والمنظمة لعملها.
2. في حالة وجود تعارض بين هذه الضوابط و القواعد الصادرة من تلك الشركات، فانه يتم العمل بأحكام هذه الضوابط.
3. لا يجوز للمصارف اصدار بطاقة الخصم العالمية او تقديم خدمة قبول البطاقات العالمية دون الحصول على توقيع العميل على نموذج طلب الحصول على الخدمة.
4. لا يجوز اصدار بطاقة الخصم المباشر الا لأصحاب الحسابات بالمصرف ويشترط فتح حساب البطاقة العالمية المشار اليه.
5. يحق للأفراد اصدار بطاقة خصم واحدة مرتبطة بحساب العميل واي عدد من البطاقات الإضافية التابعة والمرتبطة بنفس الحساب.
6. يتم الموافقة لحاملي بطاقات الخصم والمدفوعة القيمة على عمليات المشتريات والسحب النقدي فقط في حالة سماح الحساب المرتبط بحجز قيمة الموافقة المطلوبة ولا يتم الموافقة على ايه عملية تتجاوز رصيد الحساب وقت طلب الموافقة.

7. يحق للتاجر طلب إضافة متحصلات المبيعات والخدمات من البطاقات العالمية على حسابه الخاص بقبول المدفوعات العالمية وربط أي عدد من نقاط البيع الالكترونية الخاصة به وأيضا أي من قنوات القبول الأخرى على نفس الحساب أيا كان نوع البطاقات المقبولة .
8. لا يحق للمصارف اصدار بطاقة اساسية للأفراد دون سن الثامنة عشر بينما يصرح بإصدار بطاقات إضافية لمن هم اقل من هذا السن شريطة ألا تكون البطاقة من النوع مدفوعة القيمة.
9. تتحمل المصارف المصدرة لبطاقات المدفوعات العالمية مسئولية التأكد من التزام وتوافق الجهات التي تقوم بإصدار وطباعة البطاقات بالمعايير الصادرة من شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية ومن بنك السودان المركزي.
10. تتحمل المصارف القابلة لبطاقات المدفوعات العالمية مسئولية التأكد من ان نقاط البيع الطرفية تتوافق مع معايير الأمان والتشغيل والتوافق مع متطلبات شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية وبنك السودان المركزي
11. تلتزم المصارف باتخاذ اللازم نحو تطبيق التعديلات والاضافات الدورية والتي تصدر من شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية مرتين سنويا وتلتزم بالتأكد من تطبيق تلك التعديلات بواسطة المشغلين المتعاقد معهم
12. تلتزم المصارف المصدرة والقابلة للمدفوعات العالمية بالمحافظة على مستويات الأمان الكافية واللازمة عند تخزين ومعالجة ونقل البيانات الخاصة بالمدفوعات وخاصة بيانات حاملي البطاقات وبما يتلاءم مع أنظمة وتعليمات شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية وبنك السودان المركزي كمتطلب الزامي
13. تسجل حقوق والتزامات حامل البطاقة والتاجر والتي يجب ان تلي الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح في اتفاقية حامل البطاقة والتاجر والتي يجب ان تلي الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح
14. تحرر باللغة العربية جميع الاتفاقيات والنماذج والطلبات الخاصة بإصدار وقبول المدفوعات العالمية، كما يجب توفير نسخة باللغة الإنجليزية في حالة طلب العميل، وفي جميع الأحوال يعتد قانونا بالنص العربي في حالة وجود أي تعارض بينهما.
15. الحد الأدنى من التكنولوجيا المقدمة في بطاقات الدفع وقنوات القبول هو EMV-Contact/Contactless والتي يجب ان تتوافق مع المعايير الفنية والتشغيلية الخاصة بشركات المدفوعات العالمية وبنك السودان المركزي
16. تلتزم المصارف في حالة تقديم خدمة السحب النقدي لحاملي البطاقات العالمية على ماكينات الصراف الآلي الخاصة بها او من خلال نقاط البيع التي يوفرها المصرف للتجار بان تتوافق تلك الماكينات مع متطلبات شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية وبنك السودان المركزي من حيث التكنولوجيا وعوامل الأمان والتأمين ومخاطر التشغيل.
17. يسمح فقط بصرف الجنيه السوداني من خلال ماكينات الصراف الآلي للمصارف المقدمة لخدمة السحب النقدي ويتم تسوية تلك المسحوبات مقابل الدولار الأمريكي او عملة التسوية المتفق عليها مع شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية او البنك الراعي (Sponsor Bank)
18. بالنسبة لعمليات مبيعات التجار لحاملي البطاقات العالمية ، تكون عملة الدفع حسب حالة التاجر وتتم التسوية بين المصرف والشركات العالمية او البنك الراعي (Sponsor Bank) بالدولار الأمريكي او عملة التسوية المتفق عليها. كما تتم التسوية بين المصرف والتاجر بالعملة التي تتبع لحالة التاجر.
19. تلتزم المصارف بتأمين عمليات الدفع والقبول لعملائها من خلال حظر استخدام البطاقة إلا مع رقم التعريف الشخصي PIN باستثناء عمليات الدفع اللاتلامسية (Contact Less) بدون استخدام PIN وذلك حسب الحدود المصرح بها.



20. تلتزم المصارف بتقديم ميزة الحماية ثلاثية الأبعاد (VBV – Secure Code) 3D Secure لاجراء معاملات الانترنت لحاملي البطاقات و التجار وتقديم خدمة كلمة السرلمرة واحدة (OTP) لحاملي البطاقات .
21. تلتزم المصارف بتطبيق تكنولوجيا المدفوعات اللاتلامسية Contactless لحاملي البطاقات وعلى نقاط البيع الخاصة بالتجار وفق الضوابط.
22. يكون الحد الأقصى لعمليات الدفع العالمية اللاتلامسية لحاملي البطاقات والتي تتم بدون ادخال رقم التعريف الشخصي لحامل البطاقة (PIN) وفقا لتعليمات شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية او الضوابط الصادرة من السلطة الرقابية المحلية ببلد التاجر.
23. يكون الحد الأقصى لقبول عمليات الدفع العالمية اللاتلامسية على نقاط البيع بدون ادخال رقم التعريف الشخصي لحامل البطاقة (PIN) هو 5000 جنيه سوداني ولا تقبل اية عملية دفع تتجاوز تلك الحدود الا بعد ادخال حامل البطاقة لرقم التعريف الشخصي الخاص به PIN
24. تلتزم المصارف المصرح لها بقبول المدفوعات العالمية بتطبيق إجراءات سليمة وحصيفة لدى تعاقدتها مع التجار على ان تتضمن معايير تقييم التجار الجدد الملاءة المالية للتاجر والمعلومات الأساسية ذات الصلة ومن بينها انه لم يعلن افلاسه من قبل ولم يتم وضعه على قائمة سوداء من جانب بنوك أخرى
25. تلتزم المصارف بالتأكد من ان التاجر يدير عملا مشروعاً وانه غير منخرط او مشارك في اية أنشطة غير قانونية او أنشطة من شأنها الاضرار بالمستهلك او خداعه
26. في حالة تعاقد المصرف مع طرف ثالث للقيام بعملية التواصل مع التجار بغية التعاقد معهم، على المصرف ان يتأكد من وضع الضوابط اللازمة لضمان التزام هذا الطرف والتزامه لمتطلبات المصرف وسياسته فيما يخص التعاقد مع التجار ومعايير اختيارهم.
27. يلتزم بنك التاجر بتدريب التاجر على نقاط البيع الجديدة واعداه لقبول مدفوعات البطاقات العالمية، فضلا عن تزويده بالمطبوعات والملصقات التي توضح انه يقبل هذا النوع من البطاقات
28. تلتزم بنوك التجار باللوائح والشروط والاحكام المحددة من قبل شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية فيما يتصل بعمليات قبول المدفوعات العالمية بما في ذلك العمولات والرسوم المحددة من جانبها.

#### رابعاً : الإجراءات والسياسات الداخلية

تعين على المصارف التي تقدم خدمة اصدار و قبول المدفوعات الالكترونية العالمية اعداد استراتيجية خاصة لنشر وتسويق خدمات الدفع العالمية وتحديد المستهدف منها وطرق تحقيقه، كما يجب ان تتسق تلك الاستراتيجية مع الاستراتيجية العامة للمصرف ويتم اعتماد هذه الاستراتيجية من مجلس الإدارة. ووفق هذه الاستراتيجية يتم عمل الإجراءات والسياسات على النحو التالي:

#### أ- الإجراءات

1. يجب على المصارف المقدمة للخدمة وضع الإجراءات والسياسات اللازمة لإدارة وتشغيل خدمة اصدار وقبول المدفوعات العالمية والتي تتوافق مع الإجراءات والضوابط المنظمة والصادرة من بنك السودان المركزي وشركات الدفع العالمية
2. يجب ان يتم اجراء التعديلات والاضافات اللازمة على جميع سياسات وإجراءات المصرف ذات الصلة من اجل ضمان التناسق والتكامل

3. يجب الالتزام بان تشمل تلك الإجراءات الاليات اللازمة للتأكد من ان طالبي الخدمة غير مدرجين ضمن قوائم الحظر المحلية والعالمية، كما يجب التأكد من عدم استخدام خدمات الدفع في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب
4. يجب ان تتم مراجعة وتقييم دوري ومستقل للإجراءات والسياسات للتأكد من التزامها وتوافقها مع التوجهات والضوابط الصادرة من بنك السودان المركزي وشركات الدفع العالمية
5. يلتزم المصرف بإبلاغ بنك السودان المركزي ووحدة التحريات المالية (FIU) عند الاشتباه في أي معاملات تتم عبر بطاقات الدفع او عمليات القبول العالمية. ويجب على المصرف التعامل مع الحالات المشتبه بها على أساس الفقرة رقم 13 من منشور رقم (2018/4) سياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والالتزام باتباع التعليمات الواردة بتلك الفقرة
6. يجب ان تتضمن الإجراءات والسياسات اتخاذ التدابير (الفنية والوظيفية والقانونية) والتي تضمن عدم استخدام البطاقات في مواقع المقامرة او شراء النقود والعملات الافتراضية او استخدامها في أي نشاط محظور .
7. يجب ان تشمل الإجراءات والسياسات طرق ووسائل تغذية الحسابات الخاصة بالمدفوعات الالكترونية العالمية وكذلك استخداماتها وفقا لما ورد بهذه الإجراءات وكذلك الضوابط والمنشورات ذات الصلة الصادرة من بنك السودان المركزي، كما يجب ان تشمل الضوابط كل المحددات الفنية والتشغيلية اللازمة لحظر التغذية والاستخدام بخلاف ما تم ذكره
8. يجب ان تتضمن الإجراءات والسياسات اتخاذ التدابير اللازمة (الفنية والوظيفية) الخاصة برصد الأنشطة غير العادية التي تمكن المصرف من سرعة التعرف واكتشاف الاستخدامات غير المصرح بها او إساءة الاستخدام سواء من جانب حامل البطاقة او التاجر وكذلك الإجراءات المتبعة في تلك الحالات

#### **ب- السياسات الداخلية :**

1. يجب ان يصدر المصرف سياسة سعرية تشتمل على تكلفة ورسوم الخاصة بالمنتجات بأنواعها وكذلك كافة أنواع المصروفات الواجب تحصيلها مقابل تقديم الخدمة سواء من حامل البطاقة او من التاجر
2. يتعين على المصارف اتخاذ إجراءات وتدابير من شأنها إدارة ومواجهة المخاطر وذلك من خلال إصدار سياسة لإدارة المخاطر بأنواعها والتأكد من كفايتها لتغطية المخاطر الجديدة الناتجة عن اصدار وقبول المدفوعات الالكترونية العالمية وادراج تلك السياسة ضمن المنهجية العامة لإدارة المخاطر، وتعتمد تلك السياسة من مجلس الإدارة وتتم مراجعتها بصفة دورية لضمان اتساقها ومواكبتها للمخاطر وضوابط بنك السودان المركزي وشركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية

#### **خامسا : حماية حقوق العملاء**

##### **(1) الإفصاح عن مميزات البطاقات وتكلفتها:**

- أ. يجب على المصارف المرخص لها بإصدار بطاقات الدفع العالمية اطلاع حاملي البطاقات على المميزات الأساسية لكافة البطاقات التي تصدرها
- ب. يتعين على المصرف ان يفصح لحاملي البطاقات عن كل التكاليف والرسوم المطبقة على البطاقات بما في ذلك المبالغ المطلوبة من حامل البطاقة ودورية دفعها، ويجب ان تكون هذه المعلومات واضحة بشكل كامل في المستندات الخاصة بتفاصيل المنتج

- ج. يجب على المصارف اطلاع حاملي البطاقات على العمولات والرسوم ذات الصلة باستخدامهم للبطاقة عند الشراء من المتاجر وموقع التسوق علي مستوى العالم
- د. يجب على المصارف اطلاع حاملي البطاقة على عمولات المعاملات ورسوم تحويل العملات المطبقة عند استخدامهم للبطاقات العالمية عند اجراء عمليات سحب نقدي خارج السودان

## (2) الشروط والاحكام:

أ. يلتزم المصرف بإتاحة وثائق مكتوبة تضم الشروط والاحكام لاستخدام البطاقات العالمية للمتقدمين بطلب الحصول عليها ضمن اتفاقية الاصدار ويجب ان تتضمن هذه الوثائق شرحا وافيا وواضحا للشروط والاحكام الأساسية والتي تشكل عبئا او مسئولية على حامل البطاقة (سواء للبطاقة الأساسية او البطاقات الإضافية)، ويجب ان تكون اللغة المستخدمة سهلة وواضحة لحامل البطاقة

- ب. يتعين على المصرف ان ينصح المتقدمين بطلب الحصول على بطاقة الدفع العالمية بقراءة وفهم الشروط والاحكام قبل التوقيع على الاتفاقية التي تسمح باستخدامها
- ج. يجب على المصارف ان تتأكد من ان موظفي خدمة العملاء والمبيعات والتسويق قادرين على الإجابة على تساؤلات العملاء فيما يتصل ببطاقة الدفع العالمية وشروطها واحكامها. ويجب على المصارف الإعلان عن ارقامها المختصرة في الكتيبات، وبيانات الحسابات، والمواقع الالكترونية للمصارف، وفي ظهر بطاقات الدفع العالمية.

## (3) الإعلان :

- أ. تلتزم المصارف بان تكون الإعلانات والمواد التسويقية والترويجية الخاصة بالبطاقات العالمية واضحة ومنصفة وغير مضللة
- ب. يجب ان توفر المواد الترويجية معلومات أساسية عن الشروط والاحكام الرئيسية للبطاقات وكذلك معلومات عن الرسوم السنوية او اية تكاليف أخرى وذلك لتسهيل المقارنة التي قد يجريها حامل البطاقة بين أنواع البطاقات المختلفة
- ج. تلتزم المصارف بتوضيح المعايير الموضوعية للتمتع بمزايا البطاقات في الإعلانات المطبوعة او الالكترونية وذلك في مكان واضح مع الشروط والاحكام الرئيسية

## (4) توعية حاملي البطاقات:

- أ. تلتزم المصارف المرخص لها بتقديم خدمات البطاقات العالمية بتوعية المتعاملين معها وفقاً للآتي:  
مسئوليات حامل البطاقة :
- تلتزم المصارف بالإفادة بوضوح لحاملي البطاقات عند الاتفاق مع المصرف ان عليهم مسئوليات تتضمن:

1. الالتزام بالشروط والاحكام الخاصة باستخدام البطاقات العالمية

2. القيام بخطوات للحفاظ على امن البطاقة وذلك عن طريق:

- عدم الكشف عن رقم التعريف الشخصي بما يضمن عدم كشف تفاصيل البطاقة لاي شخص
- عدم كتابة رقم التعريف على البطاقة او الاحتفاظ به في نفس مكان وجود البطاقة،
- عدم استخدام رقم تعريف شخصي مستقى من تاريخ ميلاد حامل البطاقة او رقم بطاقة هويته او جواز سفره او رقم هاتفه،

- عدم السماح لأي شخص باستخدام بطاقته ورقم التعريف الشخصي

3. إبلاغ المصرف المصدر للبطاقة فور اكتشافه فقدان أو سرقة البطاقة أو حدوث معاملة غير مصرح بها أو أن رقم تعريفه الشخصي أصبح معروفاً
4. إبلاغ المصرف المصدر للبطاقة فور تلقيه رسالة نصية قصيرة تفيد بحدوث معاملة غير مصرح بها
5. إبلاغ المصرف المصدر للبطاقة فور حدوث أي تغيير في رقم هاتفه المسجل لدى المصرف أو عنوان مراسلاته
6. يلتزم حامل البطاقة باستخدامها بشكل مسؤول ولا يستخدمها في أنشطة غير قانونية
7. مراجعة كشف الحساب وإبلاغ المصرف فور اكتشافه لأي خطأ ودون إبطاء

#### ب. المعاملات غير المصرح بها :

تلتزم المصارف المصدرة للبطاقات بالإعلان لحاملي البطاقات بشكل واضح وظاهر وضمن اتفاقية الإصدار الموقعة من العميل أنها لن تكون مسئولة عن معاملات غير المصرح بها تمت عبر البطاقة وباستخدام رقم التعريف الشخصي أو في عملية دفع لاتلامسية بدون رقم التعريف وضمن الحدود في الحالات الآتية:

1. إذا قام حامل البطاقة بشكل من أشكال الاحتيال
2. خلال الفترة ما بين فقد أو سرقة البطاقة وإبلاغ العميل للمصرف عن طريق أحد الطرق المحددة من المصرف
3. إذا كشف حامل البطاقة عن رقم تعريفه الشخصي طواعية لشخص آخر
4. إذا قام حامل البطاقة بكتابة رقم تعريفه الشخصي على البطاقة أو احتفظ بهما سوياً في نفس المكان

#### ج. فقدان أو سرقة البطاقة :

تلتزم المصارف بتوفير وسائل مؤثرة ومناسبة بما في ذلك رقم هاتفي مخصص يعمل على مدار الساعة يمكن حاملي البطاقات من خلاله إبلاغ المصرف بأي عمليات غير مصرح بها حدثت عبر البطاقة أو إذا فقدت أو تعرضت للسرقة. كما تلتزم المصارف بتطبيق إجراءات من شأنها الاعتراف بالبلاغ عن العمليات غير المصرح بها أو فقدان أو سرقة البطاقة

#### د. الاعتراضات وفض المنازعات:

تلتزم المصارف بوضع الإجراءات والآلية اللازمة للتعامل مع اعتراضات العملاء على العمليات وأن تكون تلك الآلية واضحة للعملاء وتمكنهم من متابعتها كما يجب أن يتبع المصرف إجراءات وتعليمات شركات الدفع العالمية في هذا الشأن

#### هـ. توعية العملاء بمخاطر الاحتيال :

1. تلتزم المصارف بإرسال اشعارات وتنويهات مرة واحدة سنوياً على الأقل بعد إصدار البطاقة لتذكيرهم بمسئولياتهم إزاء بطاقتهم
2. تلتزم المصارف ببذل جهد مستمر لزيادة وعي حاملي البطاقات بالمخاطر المحتملة والمسئولية التي ستقع على عاتقهم إذا ما حدثت معاملات غير مصرح بها عبر البطاقة
3. تلتزم المصارف بتوصيل الاشعارات والتنويهات الخاصة بإجراءات مكافحة الاحتيال لحاملي البطاقات عبر قنوات مؤثرة وقادرة على الوصول لحاملي البطاقات

## و. خدمة العملاء :

1. تلتزم المصارف ان يكون ممثلي خدمة العملاء (بما في ذلك مراكز الاتصال) وفريق المبيعات مدربين تدريباً جيداً وعلى درجة كبيرة من المعرفة بالمزايا الأساسية والمميزات والمخاطر الخاصة ببطاقات الخصم المباشر
2. تلتزم المصارف باتخاذ تدابير كافية وإجراءات للتحقق من هوية المتقدمين للحصول على البطاقات ومنع سرقة الهوية
3. تلتزم المصارف باتاحة خدمة العملاء لحاملي البطاقات والتجار القابلي للمدفوعات العالمية علي مدار الساعة وطوال أيام الأسبوع (7×24)

## سادساً : إدارة المخاطر

يجب على مجالس إدارات المصارف والإدارات العليا بها ان تقوم بإجراءات رقابية واليات لإدارة المخاطر وفق منشور الحوكمة الصادر من البنك إضافة للإجراءات المرتبطة ببطاقات الدفع من بينها:

1. تنفيذ سلسلة شاملة من الإجراءات الخاصة بإدارة المخاطر والمراجعات الداخلية لمراقبة وإدارة المخاطر المرتبطة ببطاقات الدفع
2. تنفيذ عمليات المراجعة، والموافقات وتطبيق السياسات المناسبة والإجراءات الحاكمة لعمليات بطاقات الدفع لضمان الحد من المخاطر بشكل مناسب
3. الاشراف على التطوير والصيانة المستمرة للبنية التحتية الأمنية التي تحمي أنظمة بطاقات الدفع والبيانات من التهديدات الداخلية والخارجية
4. إدارة مخاطر عمليات الإسناد الخارجي : يتعين على المصارف ان تدير عقود موفري الخدمات المختلفين من منطلق ان إسناد الاعمال الى طرف ثالث لا يقلص المخاطر المرتبطة بالعمليات ولا يعفي المصارف من مسئوليتها المباشرة عن هذه العمليات.
5. إدارة مخاطر الاحتيال:

أ- تلتزم المصارف بمتابعة التطورات الخاصة بأساليب الاحتيال ومراقبتها بشكل مستمر  
ب- تلتزم المصارف بوضع واستخدام اليات فعالة ومؤثرة تمكنها من مراقبة واكتشاف أساليب الاحتيال من بينها :

1. تتم عمليات مراقبة واكتشاف محاولات الاحتيال على عمليات البطاقات بشكل لحظي وعبر الاتصال بالشبكة
2. يجب على اليات مراقبة واكتشاف محاولات الاحتيال ان تتمكن من التعرف على المعاملات عالية المخاطر والمعاملات غير الطبيعية
3. يجب على المصارف المصدرة للبطاقات ان تضع معايير للتجار والمعاملات عالية المخاطر وذلك لتسهيل عملية اكتشاف محاولات الاحتيال
4. يجب على المصارف المصدرة للبطاقات ان تطبق إجراءات لتسهيل اكتشاف محاولات الاحتيال من خلال أنماط المعاملات غير الطبيعية او نسق المعاملات التي قد تكون مؤشراً على محاولات احتيال وتتخذ الإجراءات الضرورية
5. تلتزم المصارف بوضع سلسلة كاملة وشاملة من الإجراءات للتحقق من محاولات الاحتيال، وتحليلها، والابلاغ عنها وفقاً لتعليمات بنك السودان وشركات الدفع العالمية

6. آلية منع الاحتيال :

يجب على المصارف ان تتخذ إجراءات فعالة لمواجهة مخاطر الإحتيال الذي قد يحدث في مراحل مختلفة، فقد يحدث خلال طلب البطاقة، او تسليم البطاقة، او تفعيلها، او تغيير معلومات حامل البطاقة او خلال استخدام حامل البطاقة لها، ويتعين على المصارف مراجعة إجراءات إدارة مخاطر الاحتيال بشكل دوري لمواجهة اية نواقص في هذه الإجراءات.

7. تطبيق تنبيهات المعاملات :

تلتزم المصارف المصدرة للبطاقات بتفعيل خدمة تنبيهات الرسائل النصية القصيرة لحاملي البطاقات الخاصة بالعمليات على البطاقات ويتم ارسال التنبيهات في الحالات الاتية:  
أ. عمليات الشراء التي تتم على نقاط البيع عند التجار او من خلال المواقع الالكترونية  
ب. عمليات السحب النقدي

8. السياسات الأمنية الشاملة

يتعين على المصارف تطبيق سياسات وإجراءات من شأنها ضمان سرية البيانات ونزاهتها ووجودها حين الحاجة اليها وكذلك ضمان امن وسلامة البنية التحتية المتمثلة في الأنظمة والشبكات.

### سابعاً : متطلبات خاصة بمصارف التجار (Acquiring Banks)

تلتزم المصارف المرخص لها بعمليات قبول المدفوعات العالمية عبر البطاقات العالمية بالآتي:

1. مراعاة إجراءات العناية الواجبة وضمان عدم استغلال التجار للحصول على أموال بأشكال غير مشروعة او للاحتيال.
2. وضع نقاط سيطرة قبل الانخراط مع التجار او فيما بعد الاتفاق معهم.
3. وضع معايير لاختيار التجار والاتفاق معهم، وتطبيق سياسات وإجراءات لمراقبة حسابات التجار بشكل مستمر، ووضع معايير تقييم المخاطر للتجار وادارتها بشكل مستمر
4. مراقبة نمط رد الأموال للبطاقات من جانب التاجر وقدرة التاجر على رد هذه الأموال وما يرتبط بذلك من مخاطر لإدارتها ومواجهتها.
5. اتخاذ إجراءات إدارة المخاطر اللازمة فيما يتصل بالتجار ذوي المخاطر العالية بما في ذلك اجراء عمليات مراجعة وتحقق إضافية على هؤلاء التجار ومراقبة مشددة للمعاملات الخاصة بهم.
6. انهاء علاقتهم التعاقدية فوراً مع أي تاجر تورط في نشاط غير قانوني او احتيالي ويجب على بقية المصارف ان تتحلى باليقظة إزاء هذا التاجر وتجمع معلومات وادلة حول مسلكه المالي.
7. تحرى الدقة وبشكل مستمر فيما يتصل بالتجار المتعاقدين وان تحتفظ بقائمة للتجار المشتبه في اجرائهم لعمليات مشبوهة ويتم التحقيق في عملياتهم ومراقبتها والتحقق منها. وفي حالة التأكد من هذه الممارسات، يجب على المصارف انهاء العلاقة التعاقدية معهم فوراً والإبلاغ عنهم للجهات المختصة.
8. اجراء مراجعات دورية على التجار لضمان التزامهم بإجراءات قبول ومصادقة البطاقات لتقليص عمليات رد الأموال والمنازعات.

## ثامنا : متطلبات الالتزام

على المصارف الراغبة في تقديم خدمات بطاقات الدفع العالمية استيفاء متطلبات الالتزام الآتية:

1. الضوابط الصادرة من بنك السودان المركزي وتوصيات مجموعة العمل المالي (FCFT) والتي تستوجب على المصرف اتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة لمنع مرور عمليات غسل الأموال او تمويل الإرهاب من خلال الخدمات المقدمة سواء اصدار او قبول المدفوعات العالمية.
2. تطبيق كافة تعليمات وضوابط الامتثال الخاصة بشركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية.
3. توفير الإجراءات وبرامج الامتثال اللازمة لتطبيق متطلبات اعرف عميلك KYC ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال AML/CFT
4. ربط الحسابات الجديدة والخاصة بإصدار وقبول البطاقات العالمية على برامج الامتثال الخاصة بها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب او أي نظام مماثل لقواعد البيانات الخاصة باستخدامات حاملي البطاقات او التجار.
5. تعديل إجراءات المصرف لتتناسب مع طبيعة تلك الحسابات والتأكد من فاعلية وقدرة تلك الإجراءات والبرامج على رصد جميع حركات ومعاملات حامل البطاقة او التاجر مع إمكانية استخراج كشف حساب رقمي منفصل لحامل البطاقة او التاجر يحوي التفاصيل الأساسية (تاريخ المعاملة - المبلغ - اسم التاجر - نشاط التاجر - قناة الدفع) بحيث يمكن الرقابة على معاملات حامل البطاقة او التاجر عبر سيناريوهات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
6. التأكد من ان النظام الالي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاص بالمصرف (او أي نظام اخر) قادر على معالجة بيانات حامل البطاقة او التاجر وضبط المعاملات المشتبه فيها وإصدار تقرير بذلك.
7. التأكد من تطبيق معايير (مجلس معايير الأمان الدولي) PCI /DSS وخاصة التأكد من التزام مزودي الخدمة بتلك المعايير كما يلتزم المصرف بالحصول على نسخة من تجديد صلاحية شهادة PCI /DSS كلما حل اجلها. ويؤدي عدم الالتزام بتلك المعايير سواء من جانب المصرف او مزودي الخدمات المتعاقد معهم الى توقيع غرامة مالية على المصرف من قبل شركات البطاقات العالمية.
8. الاحتفاظ بسجل الحركات التفصيلية لحاملي البطاقات والتجار حيث تعتبر تلك السجلات المفتاح الأساسي لعملية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وكحد أدني، يجب توفير البيانات التالية او الاحتفاظ بها لمدة خمس سنوات على الأقل:

- أ. بيانات تقريبية لكل أطراف المعاملة
- ب. كل الحسابات المتداخلة مع حساب البطاقة او التاجر
- ج. طبيعة المعاملة
- د. تاريخ ومبلغ المعاملة
- هـ. إمكانية تتبع العملية (سهولة الحصول على معلومات إضافية)

## تاسعاً: أحكام عامة

- 1) على المصارف المرخص لها بإصدار أو قبول بطاقات الدفع العالمية الالتزام بالأحكام التالية:
  - أ. إجراء اختبارات كافية لضمان عمل نظام البطاقات العالمية بصورة جيدة قبل إطلاق الخدمة.

- ب. التعامل مع الحالات المشتبه على أساس الفقرة (13) من سياسات واجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتي توجب ابلاغ وحدة العلومات (FIU) بأي حالات اشتباه وكذلك حفظ مستندات الحالة في حال تم طلب معلومات من قبل البنك أو أي جهة من جهات تطبيق القانون.
- ج. تطوير آلية لنقل البيانات لتشغيل سيانربوهات الاشتباه (مجموعة سيناريوهات مبنية على أسس الإشتباه وفقاً لتوصيات FCFT) والتأكد من توافقها وتكاملها مع نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والأنظمة الأخرى.
- د. الالتزام بتوفير إجراءات وبرامج الامتثال اللازمة لمتطلبات اعرف عميلك KYC ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال (AML/CFT) وكذلك التوافق مع متطلبات الامتثال الخاصة بشركة/شركات تكنولوجيا المدفوعات العالمية.
- هـ. توفير الية فعالة للرقابة والمتابعة الداخلية وكذلك تمكين بنك السودان المركزي من الحصول على التقارير والملفات اللازمة لمتطلبات الرقابة والفحص (ملف المعاملات - ملف التسوية - شكاوى العملاء - التقارير الدورية).
- و. تطبيق خطة تدريب دورية ومستمرة للعاملين فيها تهدف الى التعريف والتعليم وتحسين الممارسة ورفع الكفاءة وتغطي تلك الخطة كحد ادني جوانب إدارة المنتجات - خدمة العملاء - عمليات التشغيل - اعتراضات العملاء - إدارة المخاطر - الامتثال - التقنيات المرتبطة
- (2) المصارف التي استوفت جميع المطلوبات الفنية والإجرائية الخاصة بخدمة البطاقات العالمية سيتم الموافقة النهائية لها كتابياً بمزاولة الخدمة من إدارة نظم الدفع بالبنك.
- (3) على المصارف استيفاء كافة المطلوبات والضوابط المنظمة للتعامل بالنقد الأجنبي الصادرة من البنك.
- (4) على المصارف الحصول على موافقة إدارة نظم الدفع ببنك السودان المركزي قبل إضافة أي خدمات أو منتجات جديدة تتعلق بنظم البطاقات العالمية.
- علي المصارف الإلتزام بما ورد بأحكام هذا المنشور إعتباراً من تاريخه وتعميمه علي كافة فروعها العاملة بالبلاد.

والله الموفق ...

  
إبراهيم حسن علي الإمام

  
معاوية عابدين علي محمد

إدارة نظم الدفع  
بنك السودان المركزي